

## فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین ٩١٢

محمد بن صالح العثيمین

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نحييكم في مستهل حلقتنا اليوم مع مجموعة من الرسائل والاستفسارات ويسرنا ان نعرضها في حلقتنا اليوم على الشيخ محمد بن صالح العثيمین - ٠٠:٠٠:٠٠ المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامامي وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة فباسمكم جميعا نرحب به اجمل ترحيب ونقرأ اولى رسائلكم والتي بعث بها المستمع محمد طيب منظور احمد من الباكستان - ٠٠:٠٠:٢٢ وكنا في حلقتنا الماضية قد استعرضنا سؤاله الاول الذي بعث به في رسالته وفي هذه الحلقة اه نعرض السؤالين المتبقين سؤاله الاول يقول لماذا سميت سورة قل هو الله احده بسورة الاخلاص - ٠٠:٠٠:٤٦

وما وجه دلالتها واحتمالها على انواع التوحيد الثلاثة ارجو توضيح ذلك بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين سورة الاخلاص هي قوله تعالى - ٠٠:٠١:٠٧  
قل هو الله احده الصمد لم يلد ولم يكن له كفوا احده وسميت سورة الاخلاص لامرین الامر الاول ان الله اخلصها لنفسه فليس فيها الا الكلام عن الله سبحانه وتعالى وصفاته - ٠٠:٠١:٢٦

والثاني انها تخلص قائلها من الشرك اذا قرأها معتقدا ما دلت عليه ووجه كونها مشتملة على انواع التوحيد الثلاثة وهي توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية وتوحيد الاسماء والصفات اما توحيد الله اما توحيد الالوهية ففي قوله قل هو الله - ٠٠:٠١:٥٠ فهو الله يعني هو الله المعبود حقا الذي لا يستحق ان يعبد احد سواه فهذا هو توحيد الالوهية اما توحيد الربوبية والاسماء والصفات في قوله الله الصمد فان قوله الله الصمد - ٠٠:٠٢:٢٠

معناه الكامل في صفاته الذي تصفه اليه جميع مخلوقاته فكماله في الصفات هو ما يتعلق بتوحيد الاسماء والصفات وافتقار مخلوقاته كلها اليه وصمودها اليه يدل على انه هو الرب الذي يقصد - ٠٠:٠٢:٤٣

لدفع الشدائيد والمكروهات وحصول المطالب وال حاجات وفي قوله احده توحيد في الامور الثلاثة اي انه وحده سبحانه وتعالى هو المتصف بذلك بالالوهية وبالاصدمة سبحانه وتعالى وفي قوله لم يلد ولم يولد - ٠٠:٠٣:٥٥

رد على النصارى الذين قالوا ان المسيح ابن الله وعلى اليهود الذين قالوا ان ان عزيزا ابن الله وعلى المشركين الذين قالوا ان الملائكة بنات الله فهو سبحانه وتعالى لم يلد - ٠٠:٠٣:٣١

ولم يولد ولم يكن له كفوا احده وانما قال لم يكن له كفوا احده لكمال صفاته لا احده يكفيه او يماثله او يساميه نعم السؤال الاخير يقول اذا كان قضاء الله وقدره سابقا على انسان بالسعادة او الشقاوة - ٠٠:٠٣:٤٨

فما حكم تركه الاخذ بالأسباب والعمل حكم تركه الاصناف والعمل سنه لان الله سبحانه وتعالى يقدر الاشياء بأسبابها فلحكمته جل وعلا صار لكل شيء سببا كل شيء يكون فانه لابد له من سبب - ٠٠:٠٤:٠٩

اما معلوم لنا واما مجهول لنا وقد بين الله لنا اسباب السعادة واسباب الشقاوة وامروا بان نعمل في اسباب تعالي فقال جل وعلا فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسيسره لليسرى - ٠٠:٠٤:٣٢

واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسره للعسرى ولما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام اصحابه انه ما من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقدنه من النار قالوا افلا ندع العمل - ٠٠:٠٤:٥١

ونتكل على الكتاب فقال اعملوا فكل ميسر له لما خلق له ثم قرأ هذه الاية فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسيسره

لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره - 00:05:04

العسرى. نعم هذا ما دل عليه الشرع انه لابد من الاخذ بالاسباب وكذلك دل عليه العقد فان الانسان لو قال انا لا اتزوج ولكن ان كان الله قد كتب لي اولادا فسيأتون - 00:05:21

لعدة الناس من اسفه السفهاء وكذلك لو قال انا لا اسعى لطلب الرزق واذا قدر الله سبحانه وتعالى لي ان اشبع وان اروى نعد ذلك من اسفل السفه - 00:05:37

فلا بد من فعل الاسباب ولا يتم التوكل ولا الاعتماد الا بامتثال امر الله عز وجل بفعل الاسباب النافعة التي تؤدي الى المقصود المستمع من العراق مدينة الموصل سمع نفسه عباد من عباد الله - 00:05:55

اه بعث بعدة اسئلة وفي الواقع نعتذر عن تقديم بعض اسئلتي ان البرنامج قد سبق وتناولها في حلقات ماضية اه بقية الاسئلة التي سنوردها في هذه الحلقة يقول في سؤاله الاول - 00:06:15

اذا كان الامام في الصلاة الجهرية وقرأ بعد سورة الفاتحة سورة يوجد في اخر اياتها سجدة للتلاوة كسورة النجم او العلق مثلا فهل يسجد للتلاوة ثم ينهض ويأتي بالركوع؟ مباشرة - 00:06:35

وباقى اركان الصلاة ام لا يسجد للتلاوة في هذه الحالة وكذلك ما الحكم في حالة قراءة الامام لآية السجدة في الصلاة السرية اللي يسجد للتلاوة ام لا اما السؤال الاول - 00:06:52

وهو اذا كانت السجدة اخر قراءة الامام سواء كانت في اخر السورة او في اثناء السورة فان الامام اذا اتى على السجدة يسجد يكبر فيسجد فيقول سبحان ربي الاعلى ويقول ما ورد - 00:07:10

ثم يقوم بتكبير يكبر للنهوض من السجود ثم يركع اذا شاء ان يركع و يكبر للركوع وقولنا اذا شاء ان يركع لانه ربما اذا رفع من السجدة ربما يقرأ شيئا من القرآن ولا حرج عليه في ذلك - 00:07:31

انما اذا شاء ان لا يقرأ و يكبر للركوع وركع فلا حرج عليه في هذا واما قراءة الامام سجدة في في صلاة السر فان هذه المسألة ذهب بعض اهل العلم الى انه يكره له ان يقرأ - 00:07:53

تجدهم في صلاة السر وقال لانه اما ان يدع السجود فيكون تاركا لسنة واما ان يسجد والمأمور يتبع عليه الامر حيث انه لم يسمع قراءتهم فيقع المأمور في حيرة فلهذا قالوا انه يكره ان يقرأ - 00:08:11

سجدة في صلاة سر ويكره ان يسجد فيها وذهب بعض اهل العلم الى ان ذلك ليس بمكره وان له لا حرج ان يقرأ في صلاة السر باية سجدة وان ذلك وان التشويش على المأمور يمكن - 00:08:33

ان يزول بجهره بقراءة السجدة عند الوصول اليها و وعلى هذا فلا حرج ان يقرأ آية سجدة في صلاة السر وقد روی في ذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قرأ - 00:08:52

في صلاة الظهر سورة الف لام ميم تنزيل السجدة ولا يحضرني الان الحكم عليه بصحة او ضعف احسن الله اليكم السؤال الثاني يقول هناك رأي عن صلاة الخوف يقول انها كانت مشروعة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم خاصة - 00:09:15

لقوله تعالى واذا كتت فيهم فاقمت لهم الصلاة. الاية وحكمة مشروعيتها في حياته صلى الله عليه وسلم ان ينال كل فريق فضيلة الصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم وهم كانوا حريصين على ادراك هذه الفضيلة - 00:09:35

وقد ارتفع هذا الامر بعده عليه الصلاة والسلام لان كل طائفة تتمكن من اداء الصلاة بامام خاص فلا يجوز ادائها بصفة فيها ذهاب ومجيء ونحوهما مما يخالف صفة الصلاة في حال الامن - 00:09:54

فما هو القول الصحيح في هذا؟ وهل حضور العدو شرط في اداء صلاة الخوف كما ارجو من فضيلتكم شرعا موجزا لصفة صلاتها القول الصحيح في هذا ان صلاة الخوف لا زالت باقية الى الى يوم القيمة - 00:10:11

نعم. وذلك لان ما شرعه النبي عليه الصلاة والسلام فانه باقي ما بقيت امته صلوات الله وسلامه عليه ولو اردنا ان نخصص الاحكام بحياته في حياته بمثل هذه التعليقات لفتحنا بابا كبيرا - 00:10:29

ينسد به كثير من الامور المشروعة والصواب ان صلاة الخوف باقية. ولهذا ما زال الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من ائمة المسلمين  
يعملون بها من غير نكير اما صفة صلاة الخوف - 00:10:48

فانه روی عن النبي صلی الله علیه وسلم فیها ستة اوجه او سبعة وكلها جائزة حسب الحال التي تكون مناسبة بالحذر من العدو  
وتؤکی شره فمنها ان يصلی الامام ان يقسم الامام الجيش قسمین - 00:11:10

فيصلی بطائفة منهم رکعة فإذا قام الى الرکعة الثانية اتموا لانفسهم ثم انصرفوا الى تجاه العدو يعني القسمان قسم يصلی وقسم  
يحرس. اي نعم ثم يأتي القسم او الطائفة الثانية - 00:11:32

التي كانت في نحر العدو فيصل يصلون مع الامام الرکعة الثانية لأن الامام لم ينزل باقيا واقفا فإذا صلوا معه في الرکعة الثانية وجلس  
للتشهد قاموا هم قبل ان يسلم الامام - 00:11:53

فاتوا بالرکعة التي بقيت ثم سلم الامام بهم فيكون الامام في هذه الحال قد عدل بين الطائفتين الطائفة الاولى ادركت معه تكبيرة  
الاحرام والطائفة الثانية ادركت معه التسلیم هذه صفة والصفة الثانية - 00:12:11

اذا كان العدو تجاه القبلة امامهم فانه يصف الجيش يصفين بالصلوة نعم فيبدأ بهم الصلوة ويکبر ويرکع فيركعون جميعا فإذا سجد  
معه الصف الاول وبقي الصف الثاني قائما للحراسة فإذا قام - 00:12:32

الى الرکعة الثانية تجد في الصف المؤخر ثم اذا قاموا فقد تأخر الصف المقدم وتقديم الصف المؤخر ثم فعل الصف مقدم كما فعل  
الصف المقدم في الرکعة الاولى بمعنى انهم يركعون جميعا - 00:13:04

فإذا سجدوا تجد الصف المقدم مع الامام وبقي الصف مؤخر قائما فإذا جلس الامام للتشهد سجد الصف المؤخر ثم جلسوا للتشهد  
وسلموا جميعا نعم. لكن هذه انما تكون بما اذا كان العدو امامهم - 00:13:23

ولم يخشوا كمینا يأتي من ورائهم فان خشوا ذلك صلوا كالصفة الاولى وهناك صفات اخرى مذکورة في في كتب الفقه يلا لو صلت  
كل طائفة آآ بامام مستقل اه هل في هذا شيء - 00:13:42

هذا خلاف مشهور نعم هذا خلاف مشروع لأن الذي ينبغي ان يكون الناس على امام واحد كلما كانوا على امام واحد فهو اجمل الكلمة  
وابقى للائتلاف السؤال الثالث يقول لقد ورد عن الرسول صلی الله علیه وسلم حديث لا اعلم مدى صحته في صلاة التسابیح -  
00:14:05

ووردت صفتها في عدة كتب موثوقة ككتاب الاذكار للنووی وكتاب تاج الاصول وكتاب فقه السنة فما مدى صحة هذه الاحادیث وما  
مدى صحة هذه الصلاة؟ وما هي صفتها ان كانت مشروعة - 00:14:27

هذه الصلاة ليست مشروعة وذلك لأن الاحادیث الواردة فيها ضعیف نعم. كما قاله شیخ الاسلام ابن تیمیة رحمه الله وقال انه لم  
يستحبها احد من الائمة وذلك وهو كما قال رحمه الله - 00:14:45

لان هذه الصلاة الشاذة طلبها وفي صفتها اما في طلبها فان الحديث المروی فيها ان الانسان يصلیها كل يوم فان لم يفعل  
ففي كل اسبوع فان لم يفعل ففي كل شهر فان لم يفعل ففي كل سنة - 00:15:04

نعم فان لم يفعل ففي العمر مرة ومثل هذه العبادة لو كانت من العبادات التي هي مصلحة للقلب ومرضاة للرب لكان مشروعة على  
وجه واحد لا على هذا التخيير المتباعد - 00:15:29

الذی نری فی هذه المسألة ان تری التسبيح ليست بمشروعة ولو ثبت الحديث عن النبي علیه الصلاة والسلام لكننا اول الناس يجیبون  
له ویقولانه وعلى كل حال من ثبت عنده هذا الحديث - 00:15:51

ورأى ان فانه لا بد ان يقول انها مشروعة ومن لم يثبت عنه فانه يقول انها ليست مشروعة والاصل عدم المشروعية حتى يتبيّن لان  
الاصل في العبادات الحظر الا ما ثبت الدليل به - 00:16:12

نعم اه السؤال اه الذي يليه يقول اذا كان هناك حديث ضعیف عن الرسول صلی الله علیه وسلم فهل يجوز الاخذ به اذا لم يكن مخالفًا  
للقرآن لا يجوز الاخذ بالحديث الضعیف - 00:16:29

نعم. لأن اذا اخذ الانسان بحديث ضعيف فمعناه انه نسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم ما لم يثبت عنه وهذا على خطر عظيم لكن رخص بعض اهل العلم في - [00:16:49](#)

في رواية الحديث الطعيف اذا كان في فضائل الاعمال الا انهم اشترطوا لذلك ثلاثة شروط ترك الاول الا يكون الضعف شديدا والشرط الثاني ان يكون لهذا الحد لهذا الحديث اصل - [00:17:03](#)

والشرط الثالث الا يعتقد ان الرسول صلى الله عليه وسلم قاله ومعنى ان يكون له اصل ان يكون هذا الحديث ورد بفضل صلاة الجماعة مثلا فهذا له اصل مشروعية صلاة الجماعة ثابتة - [00:17:22](#)

نعم. فإذا جاء الحديث ضعيف في فضالها والثناء على من فعلها فبعض العلماء يرخص فيه اي في روايته ونقله ولكن بشرط الا يعتقد ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله - [00:17:40](#)

نعم انما لو كان دليلا على امر ما هو؟ نعم. اما لو كان دليلا على ذات حكم شرعي مستقل. فان هذا لا يجوز روايته ولا اه يسأل ايضا ويقول - [00:17:54](#)

وهو السؤال الاخير له يقول ما حكم الاسلام في تشريح جثث الموتى من اجل الدراسة عليها كما هو معمول به في كلية الطب الموجودة لا شك ان الميت المسلم لا يجوز تشريحهم - [00:18:11](#)

وذلك لأن حرمته ميتا كحرمتها حيا ف كما ورد في حديث رواه ابو داود بأسناد صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر الميت كسر عظم الميت ككسره حيا - [00:18:30](#)

وهذا يدل على تحريم التعرض له بتشريح او تكسير او نحوه اما من لا حرمة له فهذا محل نظر قد نقول انه محرم لأن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن التمثيل - [00:18:51](#)

قال لا تمثلا وقد نقول انه جائز لانه لا يقصد به التمثيل وانما يقصد به المصلحة وفرق بين من يقصد التمثيل والتشفى وبين من يقصد المصلحة بدون قصد التشفى - [00:19:08](#)

والله اعلم احسن الله اليكم. اه هذه الرسالة من المستمع حسين محمود موسى من جمهورية مصر العربية الاقصر فبعثت بعدة اسئلة السؤال الاول يقول اذا كان انسان يغتسل من الجناة من ابناء بقريه - [00:19:28](#)

وقد يسقط من جسمه او تسقط قطرات من الماء في ذلك الاناء الذي يغترف منه فهل تفسد طهارته ام لا تفسد طهارتها. اذا كان الانسان يتوضأ او يغتسل - [00:19:46](#)

من ابناء ينزل من الماء الى الاناء الذي يغترف منه فان هذا لا بأس به ولا حرج لأن هذه قطرات ليست بنجسة حتى تنجس الماء وادا لم تكن نجسة فان الماء يبقى على طهارته - [00:20:03](#)

والماء لا ينجس الا اذا تغير بتجاهله فاما اذا تغير بغير التجاهله كما لو تغير بشيء ظاهر وبقي على اسم الماء فانه يكون طهورا مطهرا نعم السؤال الثاني يقول في هذا العام تصادف ايام الامتحانات شهر رمضان المبارك والمدرسة تبعد عنا بمسافة - [00:20:23](#)

اه مما يجعل الصيام يشق علينا ايام الامتحان فهل يحل لنا الافطار والقضاء بعد نهاية ايامه ام لا نرى انه لا يحل لك الافطار وانه يجب ان تصوم ولكن احسنا من هذا - [00:20:47](#)

ان تعالج المشكلة بان يكون الاختبار بالليل فاذا كانوا الاختبار بالليل زال زال الاشكال وزالت المشقة وليس الاختبار بالنهار امرا ضروريا فنقول لا بد منه الليل يغنى عنه وهو احسن واربى للناس - [00:21:07](#)

وخصوصا وان الناس غالبا بليالي رمضان لا ينامون الا متأخرین نعم سؤاله الثالث يقول هل اخبار الناس بما يتصدق به الانسان؟ او ابرازه امامهم يحرم صاحب الصدقة من الاجر وهل لو كان على سبيل الاتفاق على جمع مبلغ معين من كل شخص من مجموعة ما - [00:21:29](#)

ثم يتتصدق به فهل هذا ايضا فيحرم فاعله من الاجر اذا اظهر الانسان صدقته او ظهرت الناس لجمع تبرع او غيره فان ذلك لا ينقص اجره لأن الله مدح الذين ينفقون اموالهم سرا - [00:21:55](#)

وعلانيتها بل قد تكون العلانية احيانا خيرا من الاسراء اذا كان في اعلانه مصلحة باقتداء الناس به وفعليه كما فعل فيكون هذا من الدال على الخير وممن سن سنة حسنة - [00:22:17](#)

ومن دل على خيره فكفافله ومن سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة نعم لو كان الانسان يعرف من قلبه انه في اظهارها - [00:22:38](#)

يقصد مراعاة الناس وان يروه فيمدحوه على هذه العبادة فان هذا من الرباء الذي يجب على الانسان ان يحاول التخلص منه بقدر ما يستطيع والله الموفق سؤاله الاخير يقول ما الحكم الشرعي في نقل الدم في حالة اسعاف مصاب مهدد بالموت عن طريق التبرع - [00:22:52](#)

من مسلم لكافر او العكس التبرع بالدم لنقله الى مصاب اذا كان هذا المصاب مضطرا وكان ينتفع من هذا الدم الذي ينقل اليه فان الدم حينئذ يحل له لان الله حرم الدم - [00:23:15](#)

في سورة المائدة في قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقودة والمتربدة والنطحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب - [00:23:38](#)  
الى ان قال فمن اضطر في مخمة غير متجانف اللائم ان الله غفور رحيم اذا اضطر المريض الى حقن الدم به فانه لا بأس ان يحقن به اما بالنسبة للمتبرع - [00:23:52](#)

فاما كان لا يضره اخذ الدم منه فلا حرج عليه ان يتبرع فاما كان المتبوع له مسلما فان هذا من الاحسان الى المسلمين واما كان غير مسلم وهو من تجوز الصدقة - [00:24:10](#)

عليه فانه لا بأس ان يتبرع له كقوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقصطين - [00:24:30](#)

واما ان كان من قوم يؤذون المسلمين ويخرجونهم من ديارهم ويقاتلونهم فانه لا يتبرع له بدم ولا غيره اه هذا السؤال من المستمع نافع عايد احمد الحديدي من السودان حلف الجديدة - [00:24:44](#)

يقول اذا حال الحول على مال نقمي عند شخص وقد احصى زكاته واخرجها منه لكي يقوم بتوزيعها على مستحقيها وفي اثناء طريقة لتوزيع هذه الزكاة قدر الله على ما له المتبقى بعد الزكاة بحريق اتلفه كله - [00:25:02](#)

ولم يبق في يده سوى الزكاة التي لم يخرجها بعد فما العمل في مثل هذه الحالة العمل في مثل هذه الحال ما دام ان الزكاة قد وجبت واستقرت ان يخرج الزكاة - [00:25:20](#)

نعم. وبمضي في اخراجها والله سبحانه وتعالى يرزقه من حيث لا يحتسب لان اخراج الزكاة حينئذ من تقوى الله وقد قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب - [00:25:35](#)

وقال تعالى ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا فعليه ان يخرج هذه الزكاة التي وجبت عليه ولا يؤخرها سؤاله الثاني يقول ما هو احسن الدعاء الذي يستحب ان يردد؟ وما هي الاوقات التي يكون احرى فيها بالاجابة - [00:25:51](#)

افضل الدعاء واجمعه قوله تعالى ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فهذا اجمع ما يكون من الدعاء لانه جمع بين خيري الدنيا والآخرة - [00:26:13](#)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه كثيرا يدعوه الانسان بهذا الدعاء وكذلك بالادعية الواردة حتى يكون عالما بالسنة من جميع الوجوه والاحوال التي يكون فيها الدعاء اقرب الى الاجابة - [00:26:29](#)

هي حال السجود لقول الرسول عليه الصلاة والسلام الا واني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود فاكثرروا من الدعاء فقمن ان يستجاب لكم - [00:26:49](#)

وذلك ايضا بين الاذان والاقامة لان الدعاء بين الاذان والاقامة لا يرد وكذلك الدعاء في اخر الليل لقوله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول من يدعوني فاستجيب له - [00:27:06](#)

من يسألني فاعطيه؟ من يستغفرني فاغفر له و كذلك الدعاء بعد التشهد لقول النبي عليه الصلاة والسلام هنا ذكر التشهد ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعوه وكذلك ساعة الاجابة يوم الجمعة - [00:27:24](#)

وارجاهما من حين ان يحضر الامام الى ان تقضى الصلاة وكذلك بعد العصر لمنتظري صلاة المغرب واهم شيء ان يكون الانسان مخلصا في دعائه لله عز وجل مؤمنا بانه لا يكشف لا يكشف السوء الا الله - [00:27:52](#)

ولا يأتي بالخير الا الله سبحانه وتعالى وان يكون بعيدا عن اكل الحرام لان الرسول عليه الصلاة والسلام ذكر ان الرجل يطيل السفر اشعث اغابر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام - [00:28:15](#)

قال فاني يستجاب لذلك فاجتناب اكل الحرام امر يكون من اسباب قبول الدعاء وأكل الحرام امر يكون من اسباب بعد الاجابة نسأل الله العافية - [00:28:35](#)